الأمم المتحدة

A/60/271

الجمعية العامة

Distr.: General
18 August 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البند ٧٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقرير المقدم من جون دوغارد المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ ١٩٦٧، وذلك عملا بقراري اللجنة ١٩٩٣/٢ ألف و ٢٠٠٥/٧.

* A/60/150.

120905 120905 05-46488 (A)
0546488

تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ ١٩٦٧

موجز

خلال العام الماضي، لفت انتباه المجتمع الدولي قرار إسرائيل سحب المستوطنين اليهود وقواتها من غزة. وقد سمح هذا التركيز على غزة لإسرائيل بمواصلة بناء الجدار الفاصل على الأرض الفلسطينية وتوسيع المستوطنات ومحو الطابع الفلسطيني للقدس دون التعرض لأي نقد فعلي. ويركز هذا التقرير على هذه المسائل تحديدا.

وبالرغم من الغموض الذي يحيط بمدى انسحاب إسرائيل من غزة والنتائج التي ستترتب عليه، يبدو واضحا أن غزة ستظل أرضا محتلة خاضعة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة (اتفاقية جنيف الرابعة) المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب، الموقعة في ١٢ آب/ أغسطس ١٩٤٩، حيث إن إسرائيل ستواصل السيطرة على حدود غزة. كما أن انسحاب المستوطنين اليهود سيؤدي إلى إنهاء الاستيطان في الأرض الفلسطينية، لكنه لن يؤدي إلى إنهاء الاحتلال.

وقد رأت محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ أن الجدار الذي تشيده إسرائيل حاليا في الأرض الفلسطينية المحتلة مخالف للقانون الدولي. واعتبرت بالتالي أن بناء الجدار يجب أن يتوقف، كما يجب تفكيك أجزائه التي انتهى بناؤها على الأرض الفلسطينية المحتلة. لكن الحكومة الإسرائيلية لم تعبأ بهذه الفتوى وواصلت بناء الجدار.

وللجدار نتائج خطيرة على الفلسطينيين الذين يعيشون إلى جواره. فالآلاف العديدة من الفلسطينيين قد فصلهم الجدار عن أراضيهم الزراعية ويُرفض تزويدهم بتصاريح تمكنهم من الوصول إليها. أما الذين حصلوا منهم على هذه التصاريح، فقد تبين لهم مرارا أن بوابات الجدار لا تفتح في المواعيد المحددة. ونتيجة لذلك فإن الفلسطينيين يتركون تدريجيا الأراضي والمنازل التي عاشوا فيها لأجيال عديدة.

ويتواجد حاليا معظم المستوطنين اليهود في الضفة الغربية بين الخط الأخضر (خط الحدود المقبول به دوليا بين إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة) والجدار الفاصل. وعلاوة على ذلك فإن المستوطنات الموجودة في هذه المنطقة (المعروفة باسم المنطقة المغلقة) آخذة في التوسع، كما تشيد فيها مستوطنات جديدة. وعزز دعم الحكومة الإسرائيلية وقوات الدفاع

الإسرائيلية ثقة المستوطنين فأصبحوا أكثر عدوانية إزاء الفلسطينيين وزادت أعمال العنف من جانبهم.

وبالتالي فإن بناء الجدار وإلغاء السمة الفلسطينية ''للمنطقة المغلقة'' وتوسع المستوطنات، تجعل من الواضح تماما أن الجدار قد صمم ليشكل حدود إسرائيل وأن أراضي ''المنطقة المغلقة'' سوف تضم إلى أراضي الدولة.

وشرعت إسرائيل في إجراء تغييرات هامة في القدس لإضفاء مزيد من الطابع اليهودي عليها. فالمستوطنات اليهودية ضمن القدس آخذة في التوسع، وهناك خطط على وشك أن تربط القدس بمستعمرة معاليه أدوميم التي يبلغ عدد سكانها ٠٠٠ ٣٥ نسمة، مما سيقسم الضفة الغربية فعليا إلى جزئين. كما يُدمَّر حاليا الجوار الفلسطيني في القدس الشرقية من خلال إقامة المستوطنات اليهودية وتدمير المنازل. وأدى بناء الجدار إلى نقل قرابة ٠٠٠ ٥٥ فلسطيني يقيمون حاليا في منطقة بلدية القدس الشرقية إلى الضفة الغربية، والهدف الواضح لهذه التغييرات هو استبعاد أي تلميح إلى أن القدس الشرقية كيان فلسطيني يمكن أن يصبح عاصمة للدولة الفلسطينية.

ولقد أعلن المجتمع الدولي اعترافه بحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وبالحاجة إلى إقامة دولة فلسطينية تعيش في سلام وأمن إلى جانب إسرائيل. لكن هذه الرؤية مستحيلة التحقيق بدون أرض فلسطينية قادرة على البقاء. وبالتالي فإن بناء الجدار وتوسيع المستوطنات ومحو الصبغة الفلسطينية للقدس تهدد جميعها إمكانية بقاء أي دولة فلسطينية.

كما أن مواصلة احتلال الأراضي الفلسطينية المحتلة يؤدي إلى استمرار الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويوجد قرابة ٠٠٠ ٨ فلسطيني في السجون الإسرائيلية، ويقال إن معاملتهم متدنية مقارنة بالمعايير المقبولة دوليا. كذلك فإن حرية التنقل مقيدة بشدة من خلال ٦٠٠ نقطة تفتيش عسكرية. والحقوق الاقتصادية والاجتماعية تتعرض للانتهاك. فربع السكان الفلسطينيين عاطلون عن العمل ونصفهم يعيشون تحت خط الفقر الرسمي. كما أن خدمات الصحة والتعليم عاجزة ويواجه الفلسطينيون صعوبات جمة في الحصول على الماء النظيف. وما زال السكن مشكلة خطيرة بسبب عمليات تدمير المنازل التي قام بها جيش الدفاع الإسرائيلي خلال السنوات السابقة. وتعاني النساء معاناة قاسية للغاية من انتهاكات حقوق الإنسان هذه.

وفي ٢٠٠٤، أصدرت محكمة العدل الدولية فتوى شجبت فيها بناء الجدار، بل والعديد من أعمال الإدارة الإسرائيلية للأراضي الفلسطينية المحتلة بوصفها أفعالا غير قانونية. وقد أيدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه الفتوى في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، في قرارها

ES/10-15. ومنذ ذلك الحين لم يبذل المجتمع الدولي سوى الجهد الضئيل لإجبار إسرائيل على التقيد بالتزاماتها القانونية كما حددتها المحكمة الدولية. ويبدو أن اللجنة الرباعية المكونة من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة والاتحاد الروسي تفضل التفاوض مع إسرائيل على أساس ما يسمى بخريطة الطريق، دون أي اعتبار لفتوى محكمة العدل الدولية. ويبدو أن خريطة الطريق تتجه نحو القبول بوجود أجزاء من الجدار على الأرض الفلسطينية المحتلة، وبضم أكبر المستوطنات اليهودية في الأرض الفلسطينية المحتلة إلى الأرض الإسرائيلية. وهذه العملية تضع الأمم المتحدة في موقف غريب، فمن الواضح أنها لا يمكن أن تكون طرفا في مفاوضات تتجاهل الفتوى الصادرة عن الهيئة القضائية التابعة لها.

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٢	٦
ثانيا – زيارة المقرر الخاص	٣-٤	٧
ثالثا – غزة	٥-١١	٧
رابعا – الجدار	١٢-٢٠	١٠
ألف – المستوطنات والجدار	٢١-٢٦	١٣
باء – عنف المستوطنين	٢٧	١٥
خامسا – القدس	٢٨-٣٥	١٥
سادسا – الجدار والمستوطنات وحق تقرير المصير	٣٦-٣٧	١٧
سابعا – انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان	٣٨	١٨
ألف – حرية الفرد	٣٩-٤٠	١٨
باء – حرية التنقل	٤١-٤٢	١٩
جيم – التمييز ضد المرأة	٤٣	١٩
دال – الأزمة الإنسانية	٤٤-٤٨	٢٠
هاء – الحق في بيئة نظيفة	٤٩	٢٢
ثامنا – عقوبة الإعدام والسلطة الفلسطينية	٥٠	٢٢
تاسعا – الأراضي الفلسطينية المحتلة والمجتمع الدولي	٥١-٥٧	٢٢

أولا – مقدمة

١ – في ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥، التقى رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس، ورئيس وزراء إسرائيل، أرييل شارون، في شرم الشيخ، في مصر، واتفقا على وقف لإطلاق النار، ووافقت السلطة الفلسطينية وفقا لبنود هذا الاتفاق على وقف جميع أعمال العنف ضد الإسرائيليين، كما وافقت إسرائيل على وقف جميع الأنشطة العسكرية ضد الفلسطينيين. وقد بعث هذا الاتفاق الأمل في حلول سلام سيؤدي في نهاية الأمر إلى إجراء مفاوضات تؤدي بدورها إلى إقامة دولة فلسطينية. لكن الأشهر الستة الأخيرة شهدت استمرار حالة سلام مختل. فالتفجيرات الانتحارية لم تتوقف في إسرائيل. وفي ٢٥ شباط/فبراير حدث تفجير انتحاري في تل أبيب أدى إلى مقتل أربعة أشخاص وجرح ٥٠ شخصا. وفي ١٢ تموز/يوليه حدث تفجير انتحاري في نتانيا أدى إلى مقتل خمسة أشخاص وجرح ٩٠ شخصا. كما سجل ٢٠٠ هجوم من جهات فلسطينية غير حكومية على أهداف إسرائيلية، لكن هذه الهجمات لم تسفر إلا عن إصابات قليلة. كذلك استمرت أعمال العنف ضد الفلسطينيين، فقد قتل الجيش الإسرائيلي قرابة ٧٠ فلسطينيا وجرح قرابة ٥٠٠ منهم، كما استؤنفت عمليات الاغتيال الموجهة. وسجل ما يزيد على ٠٠٠ ٢ اختراق للمراكز السكانية الفلسطينية من قِبل الجيش الإسرائيلي. تركز الانتباه أساسا خلال هذه الفترة على انسحاب المستوطنين اليهود من غزة. ومن المفهوم أن هذا الحدث الذي أدى إلى انقسامات كبيرة في المجتمع الإسرائيلي قد حظي باهتمام كبير من المجتمع الدولي. لكن هذا الاهتمام قد حجب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في الضفة الغربية. فالفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية والتي أكدتها الجمعية العامة في قرارها ES-10/15 المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، لم يؤخذ بها رغم أن التقرير الذي قدمته سويسرا بصفها البلد الوديع لاتفاقيات جنيف إلى الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ يشير إلى أن ''الغالبية العظمى من الدول تؤكد من جديد على أن الإطار القانوني المطبق والتزامات الأطراف (باتفاقيات جنيف) قد حددتها محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، ولا يمكن التشكيك فيها'' (A/ES-10/304، المرفق، الفقرة ٢٢). وقد أتاح ذلك لإسرائيل مواصلة بناء الجدار على الأرض الفلسطينية، وتوسيع مستوطناتها ومحو الصبغة الفلسطينية للقدس. وسوف يركز هذا التقرير في المقام الأول على هذه المسائل.

٢ – وفي هذا التقرير، يستخدم مصطلح ''الجدار'' لتفضيله على مصطلحين أكثر حيادية هما ''الحاجز'' و ''السور''. وقد استخدمت محكمة العدل الدولية مصطلح ''الجدار'' بعناية وعن عمد في فتواها بشأن ''النتائج القانونية لبناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة'' (انظر A/ES-10/273 و Corr.1). ولا يرى المقرر الخاص أي سبب للتخلي عن هذا المصطلح.

ثانيا – زيارة المقرر الخاص

٣ – زار المقرر الخاص الأرض الفلسطينية المحتلة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٥. كما زار غزة، وأتيحت له الفرصة آنئذ لزيارة معبر القرني والاطلاع على الدمار الذي لحق بمطار غزة الدولي. كذلك زار المقرر الخاص الجانب الفلسطيني من معبر رفح الواقع بين غزة ومصر، والتقى هناك بحافلة تُقل عددا من المقيمين في غزة والذين انتظروا على الجانب المصري من المعبر لمدة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أيام، في الشمس، بسبب بطء موظفي الهجرة الإسرائيليين. (وصف بتساليم في منشور صدر مؤخرا تحت عنوان ''سجن واحد كبير'' معاملة الموظفين الإسرائيليين لسكان غزة على معبر رفح بأنها ''تعسفية ومفرطة''). كما التقى المقرر خلال وجوده في غزة بممثلين عن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الفلسطينية غير الحكومية وبعدد من الأفراد.

٤ – ثم انتقل المقرر الخاص لزيارة الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. فزار رام الله والخليل والقدس وبيت لحم. وزار أيضا مجموعات سكانية في المناطق المتاخمة للجدار في قلقيليا (جيوس) وطولكرم (راس) والخليل (إمنيزل)، والقدس (بيت سوريق، بيت دكو، عناته، أبو ديس، أرام، القلندية) وبيت لحم (النعمان). والتقى أيضا بمجموعات تعاني من وجود المستوطنات في الخليل والتواني وبيت لحم والقدس. وفي القدس، زار المقرر الخاص سلوان حيث يخضع ٨٨ منزلا لأمر بالهدم. وخلال هذا الجزء من الزيارة، التقى المقرر الخاص بممثلين عن السلطة الفلسطينية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الفلسطينية والإسرائيلية غير الحكومية وعدد من الأفراد الذين عانى كثيرون منهم شخصيا جراء بناء الجدار والمستوطنات.

ثالثا – غـزة

٥ – كانت غزة تشهد وضعا متفجرا للغاية وقت كتابة هذا التقرير. فقد حدثت مواجهات عنيفة بين مجموعات المستوطنين المعارضين للانسحاب الذين يتراوح عددهم بين ٠٠٠ ٨ و ٠٠٠ ٩ مستوطن وقوات جيش الدفاع الإسرائيلي. وفي الوقت نفسه، أطلق مقاتلون فلسطينيون صواريخ على إسرائيل والمستوطنات اليهودية المجاورة، وقاموا بأعمال عنف ضد السلطة الفلسطينية. ومن المقرر أن يتم انسحاب المستوطنين بين منتصف آب/أغسطس ومنتصف أيلول/سبتمبر، ويبدو أن هذا الانسحاب ستصحبه لا محالة زيادة في العنف.

٦ - ومن المتوقع أن يسفر الوضع المتفجر عن كتابة إضافة لهذا التقرير. وفي هذه المرحلة، ليس هناك سوى طرح الأسئلة بشأن عملية الانسحاب والوضع المستقبلي لغزة.

٧ - ولا يزال الغموض البالغ يكتنف تفاصيل الانسحاب. وفي حين يبدو من المفهوم أن يحتاج جيش الدفاع الإسرائيلي إلى عنصر المفاجأة ليتمكن من تنفيذ الانسحاب، فإن نتائج هذا الغموض تترتب عليها آثار جسيمة بالنسبة للفلسطينيين. وهناك احتمال كبير في أن يسفر الانسحاب عن اضطرابات كبيرة في حركة المرور وحرية الحركة التي ستسفر بدورها عن آثار خطيرة على التزويد بالغذاء والوصول إلى المستشفيات والمدارس وأماكن العمل. وفي هذه الظروف يصعب فهم السبب الذي منع حكومة إسرائيل من وضع خطط مع السلطة الفلسطينية لتفادي كارثة إنسانية في المجتمع الفلسطيني خلال الشهر الذي سيستغرقه الانسحاب. كذلك أثيرت مخاوف بسبب عدم الاهتمام الكافي بالقذائف والألغام الأرضية غير المفجرة الموجودة في جوار المستوطنات، ووجود مواد مصنوعة من الاسبستوس في بعض منازل المستوطنات المزمع هدمها.

٨ - إن الوضع المستقبلي لغزة لا يزال يكتنفه الغموض. ومن غير المحتمل أن تتمكن الأمم المتحدة من إصدار بيان تعلن فيه بعد الانسحاب إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لغزة، إذ إن إسرائيل ستواصل سيطرتها على القطاع. وعلاوة على ذلك فإن الضفة الغربية وغزة تشكلان ''وحدة إقليمية واحدة'' وفقا لاتفاقات أوسلو، وبالتالي لا يمكن فهم بيان يعلن إنهاء احتلال غزة دون التطرق إلى استمرار احتلال الضفة الغربية. كما أن خطط أو نوايا إسرائيل المتعلقة بمستقبل غزة ليست واضحة. وفي وقت صياغة هذا التقرير، ما زال الشك يساور السلطة الفلسطينية حيال الأشكال الفعلية للسيطرة التي ستفرضها إسرائيل، ومدى الحرية التي ستحصل عليها غزة في علاقاتها مع العالم الخارجي ومع الضفة الغربية. وقد أوضحت إسرائيل أنها سترفع سيطرتها على طريق فيلادلفي بين غزة ومصر إذا كانت مصر مستعدة لتسيير دوريات على جانبها من الحدود. كما أعلنت إسرائيل أن مطار غزة قد لا يعاد فتحه. وفي حين أبدت إسرائيل استعدادها للنظر في بناء ميناء في غزة، يبدو أنها ستطالب بحق السيطرة الأمنية على مياه غزة الإقليمية. وهناك ما يشير إلى أن إسرائيل ستبني حاجزا اسمنتيا في البحر على طول الحدود بينها وبين غزة. وما زال مستقبل حركة الأشخاص والسلع بين غزة والضفة الغربية وبين غزة ومصر مجهولا. فقد رفضت إسرائيل حتى اليوم اقتراحات بالسماح للأشخاص بالسفر بحرية بين غزة والضفة الغربية. والواقع أن إسرائيل ما زالت ترفض جمع شمل عائلات سكان غزة والضفة الغربية. كما أنها لن تسمح بحرية حركة السلع بين غزة والضفة الغربية والعكس. وما زال النقاش دائرا بشأن اقتراح بشق طريق مدفون في خندق عمقه خمسة أمتار وتحيط به أسوار، بين غزة والضفة الغربية

للسماح بمرور الفلسطينيين والبضائع الفلسطينية. وهناك احتمال كبير فيما يتعلق بالسلع أن يستمر العمل بنظام النقل من شاحنة إلى أخرى المتبع حاليا على معبر القرني والمعروف بمشقته وبالسيطرة المحكمة عليه. كما تمانع إسرائيل في السماح بحرية حركة الأشخاص والسلع بين غزة ومصر. وقد اقترح نقل محطة معبر رفح الواقعة بين غزة ومصر إلى التقاطع في كرم شالوم الذي تلتقي فيه حدود إسرائيل ومصر وغزة، مما سيتيح لإسرائيل الاحتفاظ بسيطرتها على العبور إلى غزة. وما زالت الترتيبات الجمركية قيد التفاوض. وفي ظل كل هذه الظروف، لا مناص من الاستنتاج بأن إسرائيل غير مستعدة للتخلي عن سيطرتها على حدود غزة. وعلاوة على ذلك فقد أعلن جيش الدفاع الإسرائيلي أنه لن يتردد في التدخل عسكريا في غزة بعد انسحاب المستوطنين، إذا ما تطلب أمن إسرائيل ذلك.

٩ - وبالتالي، يبدو من الواضح أن غزة ستبقى أرضا محتلة خاضعة للأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (اتفاقية جنيف الرابعة). وتبيِّن السابقة القضائية المتمثلة في حالة ألمانيا بعد الحرب أن الاختبار الحقيقي للاحتلال هو استمرار السيطرة. ففي قضية الرهائن (الولايات المتحدة الأمريكية ضد قائمة ويلهلم وغيرها، ١٩٤٩)، أقرت محكمة عسكرية أن من غير الضروري للقوة المحتلة أن تحتل أرضا بكاملها طالما ''كان في وسعها بسط سلطتها المادية في أي وقت أرادت على أي جزء من البلد''[(١)].

١٠ - وبالتالي فإن انسحاب المستوطنين اليهود من غزة قد يعتبر نهاية استعمار الأرض الفلسطينية، لكنه لا يمس السيطرة الإسرائيلية التي ستظل القائمة على الأرض. وبالتالي فإن إسرائيل ستبقى قوة محتلة فيما يتعلق بغزة الخاضعة لقواعد القانون الإنساني الدولي المطبق على الأرض المحتلة. والأزمة الإنسانية التي عانت منها غزة منذ عام ٢٠٠٠ لن تتلاشى بعد انسحاب إسرائيل، بل إن استمرار السيطرة سيمنع الانتعاش الاقتصادي وستبقى غزة أرضا مطوقة تتعرض فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لانتهاكات جسيمة.

١١ - وأدت الشكوك التي تحيط بخطط إسرائيل لما بعد الانسحاب إلى إيحاءات بأنها تنوي إرجاء اتخاذ أي قرارات بشأن مسائل من قبيل الجمارك وحركة الملاحة الجوية والبحرية وحركة الأشخاص والسلع إلى أجل غير مسمى. فالبطء في اتخاذ قرارات بشأن هذه المسائل سيحول الانتباه الدولي عن التوسع الإقليمي لإسرائيل في الضفة الغربية. والمفاوضات المطولة لمدة ١٢ شهرا بين حكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية بشأن هذه المسائل سوف تتيح

(١) لجنة الأمم المتحدة المعنية بجرائم الحرب، تقارير قانونية ومحاكمات مجرمي الحرب، المجلد الثالث، ١٩٤٩، الصفحة ٥٦.

لإسرائيل إنهاء بناء الجدار ودمج كتل المستوطنات وإحداث تغييرات أساسية في طابع القدس.

رابعا – الجدار

١٢ – قررت محكمة العدل الدولية في فتواها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤ أن الجدار الذي تبنيه إسرائيل حاليا على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها، مناف للقانون الدولي، وأن إسرائيل ملزمة بوقف بناء الجدار على الأرض الفلسطينية وتفكيكه، وأن عليها إصلاح جميع الأضرار الناجمة عن بناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، وأن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف بالوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار كما أن على جميع الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة ضمان امتثال إسرائيل لأحكام تلك الاتفاقية، وعلى الأمم المتحدة أن تنظر فيما يجب اتخاذه من خطوات لإنهاء الوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار. وفي ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤، اتخذت الجمعية العامة القرار ES/10-15 الذي طلبت فيه إلى إسرائيل الامتثال للالتزامات القانونية المحددة في الفتوى. وقد اعتمد القرار بأغلبية ١٥٠ صوتا مقابل ٦ أصوات وامتناع ١٠ عن التصويت.

١٣ – وترفض حكومة إسرائيل قبول فتوى محكمة العدل الدولية، بيد أنها تولي بعض الاهتمام لقرار محكمتها العليا في قضية مجلس قرية بيت سوريق ضد حكومة إسرائيل المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ ومؤداه أن من الممكن بناء الجدار لضمان الأمن، لكن دون فرض معاناة مفرطة على الفلسطينيين. ومما يؤسف له أن هذا القرار لم يطبق على معظم أجزاء الجدار المشيدة قبل صدوره في تموز/يوليه ٢٠٠٤.

١٤ – وفي ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أجرت حكومة إسرائيل تغييرات طفيفة في المسار المخطط للجدار. ووفقا لهذا القرار، فإن طول الجدار عند الانتهاء من تشييده سيبلغ ٦٧٠ كيلومترا مقابل ٦٢٢ كيلومترا وفقا للمسار السابق. ويمتد المسار الجديد للجدار مسافة ١٣٥ كيلومترا على طول الخط الأخضر مقابل ٤٨ كيلومترا في المسار السابق. وسيتبع المسار الجديد للجدار الخط الأخضر أو سيكون قريبا منه في منطقة تلال الخليل. وسيخترق الأرض الفلسطينية على نحو أعمق في الشمال ليضم المستوطنات في كتلة غوش إتزيون بالقرب من بيت لحم التي يسكنها أكثر من ٠٠٠ ٥٠ مستوطن. كما تقرر ضم مستوطنة معاليه أدوميم وأرييل إلى الجانب الإسرائيلي من الجدار، مما سيسفر عن ضم قرابة ١٠ في المائة من الأراضي الفلسطينية إلى إسرائيل. (أدى المسار السابق إلى الاستيلاء على ١٢,٧ في المائة من الضفة الغربية). وسيضم الجدار من الجانب الإسرائيلي ٠٠٠ ١٧٠ مستوطن (باستثناء المستوطنين في القدس الشرقية) و ٠٠٠ ٤٩ فلسطيني يعيشون في ٣٩ قرية.

١٥ - وقد تم حتى اليوم بناء ٢١٣ كيلومترا من الجدار، من الحدود الشمالية للضفة الغربية قرب توباس وحتى القانة في الوسط، بالإضافة إلى جزئين في القدس. وما زال التشييد جاريا بين القانة والقدس وحول مستوطنتي أرييل وإيمانويل، وفي القدس الشرقية وحولها، ومن غوش إتزيون إلى متزودات يهودا على الحدود الجنوبية للضفة الغربية في محافظة الخليل. وبالرغم من أن تشييد الجدار قد تقدم سريعا منذ صدور فتوى محكمة العدل الدولية، فإن رئيس الوزراء الإسرائيلي، أرييل شارون، قد أنحى باللوم على مسؤولي وزارة الدفاع في ٦ تموز/يوليه لطول المدة التي يستغرقها بناء الجدار، وأصدر تعليمات بالإسراع في بنائه نظرا لانعدام وجود العوائق المالية. والواقع أن الالتماسات المقدمة إلى المحكمة العليا ضد مسار الجدار كانت هي السبب إلى حد بعيد في تأخير الانتهاء من تشييده. وصدر أمر قضائي يحد من تشييد الجدار حول مستوطنة أرييل ويؤدي إلى زيادة طوله في الضفة الغربية حوالي ٢٢ كيلومترا، إلا أنه أُلغي في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥، وبدأ العمل في تشييد الجدار حول الحدود الشرقية لهذا ''الامتداد'' ضمن الأرض الفلسطينية. وتبدو نية إسرائيل ضم أرييل خلف الجدار واضحة في بيان صادر عن السيد شارون في ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥، يعلن فيه أن كتلة أرييل ''ستكون جزءا من دولة إسرائيل إلى الأبد''، و ''أنها ستظل دائما جزءا لا يتجزأ من دولة إسرائيل''.

١٦ - وقد شاهد المقرر الخاص الجدار ومواقع بنائه في مناطق عديدة، كما زار الجدار على مقربة من جيوس وراس في قضائَي قلنديا وطولكرم، وحول قبر راشيل في بيت لحم، وعلى طول الطريق إلى قلنديا في آرام، وفوق تلال أبو ديس وعناته، وفي إمنيزل في تلال الخليل الجنوبية. وقد بني الجدار أو الحاجز كما يفضل البعض تسميته دون أي اهتمام بالبيئة. وهو بشع المنظر وقد أدى إلى تدمير مزارع الزيتون وبيارات الحمضيات والمراعي، وتشويه البلدات والقرى. وقد أعرب المقرر الخاص في تقاريره السابقة عن رأيه بأن الجدار قد شيد على ما يبدو دون أي مراعاة للاعتبارات الأمنية في العديد من المناطق. (فعلى سبيل المثال، بني الجدار في الوادي تحت القرى الفلسطينية في بعض المناطق). وقد تأكد هذا الرأي إثر آخر زياراته للجدار.

١٧ - وتُعرف المنطقة الواقعة بين الجدار والخط الأخضر الذي يمثل الحدود المقبول بها دوليا بين إسرائيل والضفة الغربية، بـ ''المنطقة المغلقة'' أو ''منطقة التماس''. ويعيش في هذه المنطقة قرابة ٠٠٠ ٤٩ فلسطيني. لكن عددا أكبر من الفلسطينيين يعيش في جانب الضفة الغربية من الجدار، فيما توجد أراضيهم في ''المنطقة المغلقة''. وتعاني هاتان المجموعتان الفلسطينيتان معاناة قاسية جراء الجدار. فأولئك الذين يعيشون في ''المنطقة المغلقة'' يعانون من صعوبات في الوصول إلى عائلاتهم والمستشفيات والمدارس والأسواق وأماكن العمل في

الضفة الغربية. أما الذين يعيشون في جانب الضفة الغربية من الجدار، فهم يحتاجون إلى تصاريح للوصول إلى أراضيهم الزراعية. وفيما رفضت التصاريح لهؤلاء الأشخاص لأسباب أمنية في المقام الأول خلال السنوات الماضية، يبدو اليوم أن التصاريح تُرفض في المقام الأول عندما لا يتمكن مالك الأرض أو مستغلها من تقديم دليل مقنع على ملكيته للأرض أو عقد ملكية. وعلى مالك الأرض الذي يتقدم بطلب للحصول على تصريح للوصول إلى أرضه أن يقدم شهادة تسجيل للأرض. لكن إثبات الملكية أمر غريب بالنسبة للنظام الفلسطيني التقليدي لملكية الأرض، وقد قاومه ملاك الأراضي الفلسطينيين لأجيال عديدة. ويمكن أن يعزى ذلك من جهة إلى أن تسجيل الأراضي في العهد العثماني كان بطيئا للغاية، وأن فترة الانتداب البريطاني لم تشهد تقدما ملموسا في تسجيل الأراضي، وكذلك كان الحال خلال فترة الحكم الأردني التي سبقت ١٩٦٧. وبالتالي فإن من المألوف أن يجهل الناس وضع الأرض التي يزرعونها، إذ لم يطلب منهم من قبل إثبات ملكيتها. والجزء الأكبر من هذه الأراضي قد امتلكته عائلات لأجيال عديدة وفقا للنظام التقليدي لملكية الأراضي دون تسجيلها. وفي هذه الظروف، غالبا ما يشكل طلب إثبات ملكية الأرض أو عقد الملكية عائقا لا يمكن تجاوزه. ويرفض منح التصاريح لهذا السبب أو لأن صلة القربى بين طالب التصريح ومالك الأرض بعيدة للغاية. ففي محافظة طولكرم، وخلال الفترة الممتدة من ١ آذار/مارس وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥، حصل على تصاريح ٥٨ في المائة من المتقدمين بطلبات والبالغ عددهم ٣١٥ طالبا من عتليل ودير الغصون وعلار، فيما حصل ٢٢ في المائة من ٩٠٠ طالب من العقبة على تصاريح، وحصل على تصاريح أيضا ١٩ في المائة من طالبيها البالغ عددهم ٢٢٢ ١ طالبا في البقعة الشرقية ونزلة عيسى وأبو نار. وفي كافين التي يبلغ عدد سكانها ٠٠٠ ٩ نسمة، تملك ٦٠٠ عائلة، أي ما يتراوح بين ٠٠٠ ٣ و ٦٠٠ ٣ شخص، أراضٍ وأشجارا وأشجار في الجانب الآخر من الجدار. وفي أيار/مايو ٢٠٠٥، تقدم ٠٥٠ ١ قرويا بطلبات للحصول على تصاريح تمكنهم من الوصول إلى أراضيهم، لكن ٧٠ منهم فقط حصلوا على هذه التصاريح، فيما تلقى ٦٠٠ ردا سلبيا، ولم يتلق الباقون وعددهم ٣٨٠ شخصا أي رد البتة. والسبب المعلن غالبا لتبرير الرفض هو أن المتقدم بالطلب تربطه علاقة قربى بعيدة للغاية بمالك الأرض. وبالتالي رفضت الطلبات المقدمة من العديد من أبناء وأحفاد ملاك الأراضي باعتبار أنهم ''أقرباء بعيدي الصلة''. وفي الفترة بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٥، قدم في منطقة طولكرم ما يقرب من ٥٤٥ ٣ طلبا للحصول على تصاريح. رفض ٤٠٤ ٢ منها بسبب عدم وجود ما يثبت العلاقة بالمالك.

١٨ - ومما زاد في حدة الموقف أن البوابات الـ ٢٥ التي يمكن العبور منها إلى ''المنطقة المغلقة'' مقفلة غالبا أو تفتح على نحو عشوائي. وغالبا ما يضطر حملة التصاريح إلى الانتظار ساعات عديدة لكي تفتح البوابات، وفي بعض الأحيان لا تفتح هذه البوابات البتة. وفي شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه، شبت النيران في ''المنطقة المغلقة''، ولم يسمح جيش الدفاع الإسرائيلي للمزارعين بالوصول إلى أراضيهم لإخماد الحريق.

١٩ - كذلك فإن المنازل القريبة جدا من الجدار تدمر أحيانا. وفي ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥ دمرت منازل في منطقة بلدة الخضر.

٢٠ - ويعتبر العديد من الأشخاص من ذوي الأراضي المتاخمة ''للمنطقة المغلقة'' أن رفض التصاريح وإغلاق البوابات وتدمير المنازل عبء لا طاقة لهم به، وهذا ما يفسر رحيل الفلسطينيين تدريجيا عن أراضيهم ومنازلهم التي شغلوها لأجيال عديدة. والأرقام غير مؤكدة، لكن ٠٠٠ ١١ شخص على ما يبدو قد نزحوا بالفعل بسبب تشييد الجدار. وهذا الجيل الجديد من النازحين يشكل فئة جديدة من اللاجئين الفلسطينيين. كما أن إهمال الأرض والتخلي عنها سيسمح للسلطات الإسرائيلية بمصادرتها وتقديمها للمستوطنين وفقا لقانون عثماني قديم.

ألف - المستوطنات والجدار

٢١ - تعد المستوطنات اليهودية في الضفة الغربية وغزة مستوطنات غير قانونية، وتشكل خرقا للمادة ٤٩ (٦) من اتفاقية جنيف الرابعة، وقد أكدت محكمة العدل الدولية عدم قانونيتها في فتواها بشأن الجدار. وبالتالي فلا يوجد مبرر للاحتفاظ بهذه المستوطنات. بل إن توسيع المستوطنات أمر يجب على المجتمع الدولي رفضه رفضا تاما.

٢٢ - ويوجد معظم المستوطنين والمستوطنات في الضفة الغربية على الجانب الإسرائيلي من الجدار. ويعيش قرابة ٠٠٠ ١٧٠ مستوطن في ٥٦ مستوطنة في ''المنطقة المغلقة''، ويشكلون ٧٦ في المائة من المستوطنين في الضفة الغربية. ويجري التخطيط حاليا لبناء مستوطنات جديدة أو توسيع المستوطنات القائمة في ''المنطقة المغلقة''. وقد شاهد المقرر الخاص دلائل على هذا التوسع قرب جيوس، حيث يجري توسيع مستوطنة زوفين لتتوغل أكثر في حقول مزارعي جيوس الواقعة في ''المنطقة المغلقة''.

٢٣ - وتوسُّع المستوطنات واضح لأي زائر لمواقعها. فالرافعات ترسم خط الأفق في المستوطنات وهناك دلائل عديدة على أنشطة البناء. كما أن الأرقام تؤكد نمو المستوطنات وتوسُّعها. ففي ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أفاد المكتب المركزي الإسرائيلي للإحصاء بأن

إسرائيل قد شيدت في الربع الأول من عام ٢٠٠٥ ضعف ما شيدته من منازل للمستوطنين في الفترة نفسها من عام ٢٠٠٤. وفي الوقت نفسه، تراجع تشييد المنازل في إسرائيل نفسها بنسبة ٦ في المائة مقارنة بالربع الأول من عام ٢٠٠٤.

٢٤ - وستشكل ثلاثة كتل استيطانية رئيسية هي: غوش إتزيون ومعاله أدوميم وأرييل، عناصر تقسم الأرض الفلسطينية فعليا إلى كانتونات أو بانتوستانات، وهي كتل سيحيطها الجدار. وستربط هذه الكانتونات ببعضها عبر طرق أو أنفاق خاصة. مما سيسفر عن تجاور عبر المواصلات بدل التجاور الإقليمي. ويعني ذلك أن الفلسطينيين سيتمكنون من الوصول إلى أجزاء مختلفة من الضفة الغربية، لكن الوحدة الإقليمية الضرورية لبناء دولة قادرة على البقاء لن تتوفر لهم.

٢٥ - وبالتالي فإن بناء الجدار وإلغاء الطابع الفلسطيني ''للمنطقة المغلقة'' وبناء المستوطنات وتوسيعها، تجعل من الواضح تماما أن الجدار قد صُمم ليشكل حدود دولة إسرائيل، وأن أراضي ''المنطقة المغلقة'' سوف تضم إلى أراضي الدولة. واليوم يُعلم أعضاء في جيش الدفاع الإسرائيلي الممثلين الدوليين الذين يزورون ''المنطقة المغلقة'' بأنها جزء من الأرض الإسرائيلية. وهو أمر مفهوم، إذ إن الإسرائيليين يدخلون إلى المنطقة المغلقة بحرية، فيما يحتاج الفلسطينيون إلى تصاريح خاصة للدخول إليها. ويتمثل دليل آخر على أن إسرائيل تعتبر هذا الجدار حدودا دولية في بناء محطات تفتيش في الجدار تشبه المعابر الدولية في حجمها وبنيتها. (وعلى غرار معبر القرني في غزة، فإن هذه المحطات ستكون مراكز للنقل من شاحنة إلى أخرى). وفي مقال نشرته صحيفة هآرتس الصادرة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، شدد عضو الكنيست ران كوهين على أن الإسرائيليين يرفضون على نحو متزايد القبول بالخط الأخضر حدودا بين إسرائيل والضفة الغربية. وقدم السيد شارون دليلا آخر على نوايا إسرائيل إبان زيارته لباريس في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. فقد أعلن السيد شارون في خطاب ألقاه أمام الطائفة اليهودية أن إسرائيل بفضل فك الارتباط في غزة قد ''حققت إنجازات سياسية لا سابق لها''، ومنها ''ضمان أن المراكز السكانية الكبيرة في يهودا والسامرة (أي الضفة الغربية) ستظل جزءا من إسرائيل في أي اتفاق على الوضع النهائي، وأنه لا عودة إلى حدود عام ١٩٦٧''.

٢٦ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠٥، ستسحب إسرائيل المستوطنين اليهود من أربع من المستوطنات في شمال الضفة الغربية وهي:غانيم، قاديم، حومش، سانور. وقد نفى الناطق باسم الحكومة الإسرائيلية نفيا شديدا أنها تنظر في سحب إضافي للمستوطنين من الضفة الغربية.

باء – عنف المستوطنين

٢٧ – تشير الإحصاءات إلى أن عنف المستوطنين في تصاعد. فقد أُبلغ عن ثمانية وستين حادثا من حوادث العنف من جانب المستوطنين في أيار/مايو ٢٠٠٥ و ٦٧ حادثا في حزيران/يونيه. وتندر إقامة الدعاوى القضائية ضد المستوطنين، ويبدو أن هؤلاء بإمكانهم إرهاب الفلسطينيين وتدمير أراضيهم دون التعرض للعقاب. وقد تعرض المقرر الخاص للاعتداء من قِبل المستوطنين في الخليل كما حدث في زيارات سابقة له إلى هذه المدينة. وسنحت للمقرر الخاص أيضا فرصة لزيارة مستوطنة تل رميدة في الخليل. وكانت هذه المستوطنة الواقعة في وسط الخليل قد جرى التوسع فيها مؤخرا، وثمة ضغوط متزايدة من جانب المستوطنين لطرد جيرانهم من الفلسطينيين باستخدام الإرهاب ضدهم. وأسفرت زيارة لبلدة التطواني عن براهين أخرى على العنف الذي يمارسه المستوطنون. فأطفال المدارس يتعرضون للضرب والإرهاب من قِبل المستوطنين وهم في طريقهم إلى مدارسهم، وسُممت الآبار والحقول. ودمرت المحاصيل، وسرقت الأغنام والماعز وسُممت. والشرطة وقوات الدفاع الإسرائيلية لا تقومان بشيء يُذكر لحماية ساكني الكهوف، والفلاحين والرعاة في هذه المنطقة.

خامسا – القدس

٢٨ – القدس الشرقية ليست جزءا من إسرائيل بل هي، على العكس من ذلك، أرض محتلة خاضعة لاتفاقية جنيف الرابعة. ولكن هذه الحقيقة طمستها لسوء الحظ محاولات إسرائيل غير المشروعة لضم القدس الشرقية. وبناء على ذلك، يميل الرأي العام العالمي خطأ إلى تناول احتلال إسرائيل للقدس الشرقية على نحو يختلف عن احتلالها الضفة الغربية وغزة.

٢٩ – وقد شرعت إسرائيل في إحداث تغييرات كبيرة في طابع القدس. وهذه التغييرات مُصممة، في جوهرها، لخفض عدد الفلسطينيين في المدينة وزيادة عدد سكان المدينة من اليهود مُقوِّضةً بذلك مطالبة الفلسطينيين بالقدس الشرقية عاصمة لدولة فلسطينية مستقلة. وقد اعترف الوزير الإسرائيلي لشؤون القدس، حاييم رامون، بأن هذا هو الهدف من بناء الجدار في القدس حين ذكر في ١٠ تموز/يوليه أن الطريق الذي يسلكه الجدار سيجعل القدس ''يهودية أكثر''. وأضاف أن ''الحكومة تجلب الأمن إلى المدينة وستجعل أيضا القدس كذلك عاصمة لدولة إسرائيل اليهودية والديمقراطية''.

٣٠ – ويُزمع التوسع في المستوطنات اليهودية في القدس الشرقية. وهناك بالفعل حوالي ١٨٤ ٠٠٠ مستوطن في القدس الشرقية سيجدون أنفسهم محصورين بين الجدار والخط

الأخضر. ويُنتظر حاليا ربط مستوطنة معاليه أدوميم، بسكانها البالغ عددهم ٠٠٠ ٣٥ نسمة، بالقدس عن طريق إنشاء ما يقرب من ٦٠٠ ٣ وحدة سكنية فيما يسمى بمنطقة E1. وستأوي هذه الوحدات زهاء ٠٠٠ ٢٠ مستوطن. ويجري أيضا إنشاء مستوطنات جديدة قرب الولجة (نوف يائل)، هار حوما (هار حوما ٢)، وجبل المكبر (نوف صهيون)، وأبو ديس (كِدمات صهيون)، وبنيامين (جيفا بنيامين)، وغيفات زئيف (أغان حا – أيالوت) لتكوين حزام عمراني يهودي حول القدس الشرقية الفلسطينية.

٣١ – وسيقضي هدم المنازل الفلسطينية وتوسيع المستوطنات وإنشاء المنتزهات على تلاصق المناطق الفلسطينية في القدس الشرقية. ويبدو هذا جليا في منطقة سلوان حيث أُمر بهدم ٨٨ منزلا لإفساح المجال لإنشاء منتزه. وسيزيد ذلك من ترابط المستوطنات اليهودية في سلوان والمناطق المتاخمة لها، وسيُقضى تبعا لذلك على تلاصق الأحياء الفلسطينية. وحتى في المدينة القديمة، يجري التوسع في المستوطنات اليهودية.

٣٢ – يعيش حوالي ٠٠٠ ٢٣٠ فلسطيني في القدس الشرقية. ويُقصد من بناء الجدار في منطقة القدس نقل العديد من الفلسطينيين من حاملي وثائق الهوية التابعة للقدس إلى الضفة الغربية. ويظهر ذلك بجلاء في نقل الأحياء الفلسطينية التالية إلى الضفة الغربية: حي الشوفات (الذي يسكنه ٠٠٠ ١١ لاجئ)، وحيًّا سلام ودار خميس الواقعان في عناته وهي أحياء تقع حاليا داخل حدود بلدية القدس. وسينجم عن ذلك نقل زهاء ٠٠٠ ٥٥ فلسطيني من القدس إلى الضفة الغربية. ولا بد أن نضيف إلى هذا الرقم ما يقرب من ٠٠٠ ٥٠ آخرين من السكان حاملي بطاقة الهوية التابعة للقدس والذين يعيشون في البلديات التابعة للقدس الشرقية الواقعة خارج حدود بلدية القدس مثل الرام، وكانوا قد انتقلوا إليها عقب فشلهم في العثور على سكن داخل المدينة نظرا لعمليات نزع ملكية الأراضي والقيود المفروضة على البناء. ويعني ذلك أن الجدار يلحق الضرر بأكثر من ٤٠ في المائة من سكان القدس الشرقية الفلسطينين البالغ عددهم ٠٠٠ ٢٣٠ نسمة. ويذكر المؤرخ الإسرائيلي توم سيغيف أن ''ما يحدث اليوم في القدس يتجاوز الاحتياجات الأمنية ويجسد جوهر الحلم الصهيوني الأصلي. أقصى قدر من الأراضي وأدنى عدد من العرب''.

٣٣ – وفي تقرير أصدره أخيرا الفريق الدولي المعني بالأزمات بعنوان ''فتيل الانفجار في القدس''، يذكر الفريق:

> ''كوَّنت إسرائيل تدريجيا بتوسيع نطاق الحدود البلدية وضمها أراضٍ فلسطينية وبنائها أحياء/مستوطنات يهودية جديدة، منطقة بلدية تبلغ مساحتها أضعاف ما كانت عليه مساحة القدس سابقا. وأنشأت إسرائيل أيضا مستوطنات

حضرية جديدة خارج الحدود البلدية لتحيط بالمدينة، وتقضي على التلاصق بين القدس الشرقية والضفة الغربية، وتقوي الصلات بين هذه المستوطنات والقدس الغربية وباقي إسرائيل''. (الصفحة ١)

٣٤ - والتغييرات الوارد وصفها أعلاه قد تخدم المصالح السياسية لإسرائيل إلا أن ذلك يأتي على حساب السكان الفلسطينيين. ففي حالات ليست بالقليلة، يحمل أفراد الأسرة الواحدة وثائق هوية مختلفة. فالزوجة قد تحمل بطاقة هوية تابعة للقدس بينما يحمل زوجها بطاقة تابعة للضفة الغربية. وتظل مسألة إمكانية السماح لهما بالعيش معا قيد النظر. وفي الوقت الحاضر، يعمل الكثير من حاملي بطاقات الهوية التابعة للقدس في الضفة الغربية. وتكتنف الشكوك مسألة إمكانية السماح لهم بالعبور بحرية إلى الضفة الغربية أم أنهم سيضطرون إلى الاختيار بين الضفة الغربية والقدس. وسيشكل الوصول إلى المدارس والمستشفيات أيضا صعوبات كبيرة.

٣٥ - والقدس مدينة تاريخية رائعة الجمال. بيد أن الجدار قد شوه المدينة إلى حد كبير. فالقائمون على التخطيط وبناء الجدار في القدس قاموا بذلك متجاهلين الاعتبارات البيئية تجاهلا تاما. وقد نُفذ ذلك كله لتحويل القدس إلى مدينة يهودية.

سادسا - الجدار والمستوطنات وحق تقرير المصير

٣٦ - شددت محكمة العدل الدولية في فتواها على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير. ومؤخرا، أيد السياسيون من مختلف الاتجاهات حلا قائما على وجود دولتين تعيش بموجبه الدولتان الإسرائيلية والفلسطينية جنبا إلى جنب في سلام وأمن. وتستحيل هذه الرؤية بدون وجود إقليم فلسطيني له مقومات البقاء. فبناء الجدار وتوسيع المستوطنات ونزع الطابع الفلسطيني عن القدس، كل ذلك لا يتفق والحل القائم على وجود دولتين. وحذر المتحدثون من كل من إسرائيل والضفة الغربية المقرر الخاص من أنه مع ازدياد صعوبة تنفيذ الحل القائم على وجود دولتين، إن لم تكن استحالته، سيتعين النظر في إقامة دولة فلسطينية ذات قوميتين. فديموغرافيا المنطقة تشير على نحو متزايد إلى هذا النتيجة.

٣٧ - وذكرت محكمة العدل الدولية في فتواها أنها لاحظت ''التأكيدات التي أعربت عنها إسرائيل ومؤداها أن بناء الجدار لا يعني ضم الأراضي وأن الجدار مؤقت''. بيد أن المحكمة اعتبرت أن ''بناء الجدار والنظام المرتبط به يوجِدان 'أمرا واقعا' على الأرض قد يصبح واقعا دائما؛ وفي هذه الحالة، سيكون الأمر بمثابة ضَم فعلي للأراضي، بالرغم مما ورد عن إسرائيل من توصيف رسمي للجدار''. (الفقرة ١٢١). ومن المستبعد أن يكون الأمر قد بلغ هذه المرحلة. وحظر ضم الأراضي بالقوة يعد بالتأكيد أحد المبادئ الأساسية للقانون الدولي.

سابعا – انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان

٣٨ – ركز المقرر الخاص في هذا التقرير على ما يعتبره الانتهاكات الرئيسية لحقوق الإنسان. فالجدار والمستوطنات عاملان يقوِّضان الحق الأساسي للشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وهو الحق الذي تتوقف عليه كافة الحقوق الأخرى. والجدار والمستوطنات هما إلى حد كبير نتاج الاحتلال. ونظام الاحتلال يؤدي، بحكم طبيعته، إلى انتهاك حقوق الإنسان. والاحتلال الطويل الأمد مثل ذلك الذي يتعرض له الفلسطينيون منذ ٣٨ عاما يشكل حتما تهديدا لأهم حقوق الإنسان الأساسية. وهذا ما تؤكده التجربة الفلسطينية.

ألف – حرية الفرد

٣٩ – أطلقت إسرائيل في العام الماضي سراح حوالي ٩٠٠ سجين فلسطيني. وفي الفترة نفسها، قُبض على أكثر من ٠٠٠ ١ سجين جديد. وتبعا لذلك، فلا يزال هناك ما يزيد على ٠٠٠ ٨ سجين في السجون الإسرائيلية. ومن بين هذا العدد، يوجد ١٢٠ من النساء. وثمة أكثر من ٣٠٠ طفل دون الثامنة عشرة من العمر في مراكز الاحتجاز الإسرائيلية؛ حُكم على ٤٠ في المائة منهم بالسجن بينما ٦٠ في المائة منهم رهن الحبس الاحتياطي. وأكثر من ٦٠٠ من السجناء رهن الاحتجاز الإداري أي أنهم احتجزوا دون محاكمة. ولا تزال زيارات الأسر للسجناء مشكلة جدية. فبما أن السجون تقع في إسرائيل والعديد من الفلسطينيين ممنوعون من الدخول إليها، فإن أغلب السجناء لا يتلقون أي زيارات من أسرهم. وفي حين أن مصير السجناء المنتمين إلى الضفة الغربية وغزة يخضع للدراسة طبقا لاتفاق شرم الشيخ، كان الإهمال من نصيب السجناء الفلسطينيين من القدس الشرقية. وأحوال السجون قاسية: فالسجناء يعيشون في زنزانات مكتظة سيئة التهوية ولا يغادرونها عموما إلا لمدة ساعتين يوميا. وتتواصل المزاعم القائلة بأن المحتجزين والسجناء يتعرضون للتعذيب ولمعاملة غير إنسانية. وتشمل هذه المعاملة غير الإنسانية الضرب، وتقييد السجناء في أوضاع مؤلمة، والرفس، وعصب العينين لفترات طويلة، والحرمان من الحصول على الرعاية الصحية، والتعرض لدرجات حرارة غير عادية، وعدم كفاية الماء والغذاء.

٤٠ – وليس هناك سوى القليل جدا من الحالات التي أُقيمت فيها دعاوى ضد جنود قوات الدفاع الإسرائيلية لإحداثهم إصابات بالفلسطينيين وذلك بالرغم من كثرة عدد هذه الحوادث التي ترتكبها قوات الدفاع. وقد زاد من إمكانية إفلات قوات الدفاع من العقاب صدور قانون أقره الكنيست في عام ٢٠٠٥ يُعمل به بأثر رجعي اعتبارا من عام ٢٠٠٠، وهو قانون يحد بشكل خطير من حق الفلسطينيين في إقامة الدعاوى القضائية للحصول على تعويضات عن الخسائر التي تعرضوا لها خلال الانتفاضة. ولا يستطيع الفلسطينيون إقامة

الدعاوى القضائية إلا في حالات التعويضات المتعلقة بالمرور والحالات التي يتعرض فيها فلسطيني إلى أذى بدني خلال فترة احتجازه عسكريا.

باء – حرية التنقل

٤١ – لا تزال نقاط التفتيش في الضفة الغربية وغزة تنتقص من حرية التنقل انتقاصا كبيرا. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، جرى تخفيض عدد نقاط التفتيش من حوالي ٦٨٠ إلى ٦٠٥. بيد أنه زادت حاليا الاستعانة بما يُسمى بنقاط التفتيش ''المتنقلة'' وهي نقاط تفتيش عسكرية مؤقتة تقام على الطرق عشوائيا. وفي أيار/مايو ٢٠٠٥ سُجلت ٣٦٨ نقطة تفتيش ''متنقلة'' وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٥ كان هناك ٣٧٤ منها. ويُعد تطبيق نظام نقاط التفتيش انتهاكا لكرامة الإنسان. وهذا الانتهاك يتضح مداه في تقرير صدر مؤخرا عن ماخسوم واتش بعنوان ''وجهة نظر مقابِلة: نقاط التفتيش في عام ٢٠٠٤''. وماخسوم واتش منظمة إسرائيلية تضم حوالي ٥٠٠ من الإسرائيليات من مختلف فئات المجتمع تطوعن، ساعيات لتحقيق السلام في المنطقة، لرصد سلوك أفراد قوات الدفاع الإسرائيلية عند نقاط التفتيش. ويرد في التقرير المذكور ما يلي:

> ''يتسم نظام نقاط التفتيش بالتعسف والعشوائية، والقواعد التي تحكم هذه النقاط تتغير باستمرار تبعا، في كثير من الأحيان، لهوى جندي يؤدي نوبته عند نقطة التفتيش... وعند نقاط التفتيش... كنا شهودا على المرارة التي تنغص حياة الفلسطينيين بصورة منهجية... ومَن يرى الابتسامة القلقة التي ترتسم على وجه رجل وهو يمد يده ببطاقة هويته لتتحقق منها جندية لا مبالية، لا يستطيع أن ينسى أو أن يتجاهل هذا الظلم. إننا نوثق كل يوم الإهانات الصغيرة والتوتر، وتجاهل إنسانية الآخر الفلسطيني، وعلامات الغضب الجياش على وجه شعب محتل''. (الصفحات ٨-١٠)

٤٢ – ورغم أن حظر التجول قل تواتر فرضه عما كان عليه الحال في سنوات سابقة، فإن اللجوء إلى هذه الوسيلة لوضع القيود على حرية التنقل لا يزال معمولا به. ففي أيار/مايو ٢٠٠٥، فُرض ٢٣ حظرا للتجول وفي حزيران/يونيه فُرض ١٦.

جيم – التمييز ضد المرأة

٤٣ – ينتهك كل من الاحتلال والجدار حقوق المرأة على نحو متفاوت. فالنساء الفلسطينيات يتعرضن للتحرش والتخويف والأذى بشكل روتيني على أيدي الجنود الإسرائيليين عند نقاط التفتيش والبوابات. وهن يتعرضن للإهانة أمام أسرهن وللعنف

الجنسي من قِبل الجنود والمستوطنين. وهناك ما يقرب من ١٢٠ امرأة فلسطينية سجينة، ١١ منهن رهن الحجز الإداري أي أنهن محتجزات دون توجيه تُهم إليهن أو محاكمتهن. وتتعرض السجينات إلى العنف الجنساني وهن قيد التحقيق ورهن الاحتجاز. إضافة إلى ذلك، تثير أحوال السجون القلق حول صحتهن ورفاههن. والقيود المفروضة على حرية التنقل من جراء الاحتلال تعوق بشدة حصول الفلسطينيات عل التعليم وخدمات الرعاية الصحية. وتحد القيود المفروضة على حرية التنقل من الفرص المتاحة للمرأة لتحقيق الاكتفاء الذاتي ومن عدد النساء اللاتي يسعَيْن إلى الحصول على تعليم رسمي أو وظيفة حيث أن ثقافة المنطقة تقتضي أن تدرس المرأة وتعمل من المنزل. وقد تردت صحة المرأة نتيجة عدم قدرة النساء على الوصول إلى المراكز الصحية. وتتعرض النساء الحوامل لأخطار صحية حين ينتظرن لفترات طويلة عند نقاط التفتيش. وقد وقع عند هذه النقاط عدد من الولادات غير الآمنة التي أسفرت عن وفاة الأم والمولود معا. ومنذ بدء الانتفاضة الثانية في آذار/مارس ٢٠٠٤، وضعت ٥٥ فلسطينية طفلها عند نقاط التفتيش وولد ٣٣ طفلا ميتا وذلك إما بسبب التأخير أو لرفض السماح للنساء بالوصول إلى مرافق الخدمات الصحية. وقد ثبت أن البطالة والفقر الناجمان عن الاحتلال يسفران عن حدوث الطلاق ووقوع حوادث العنف المنزلي. ويهدف القانون الإسرائيلي للجنسية والدخول إلى إسرائيل الصادر في عام ٢٠٠٣ إلى الحيلولة دون لم شمل الأسر عندما يكون أحد الزوجين مقيما في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ونتيجة لهذا القانون يعيش الآلاف من أفراد الأسر المتضررة منفصلين عن بعضهم البعض دون أن تتوافر لهم أي وسيلة قانونية للم الشمل. والطريقة الوحيدة للحفاظ على وحدة الأسرة هو الإقامة غير القانونية في إسرائيل في خوف دائم من التحقيقات والطرد. ويلقي هذا الوضع بعبء هائل على كاهل المرأة الفلسطينية وبالتالي على حالتها النفسية. وهذا القانون الذي لا يُطبق على المستوطنين الإسرائيليين الذين يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة ولا على الإسرائيليين اليهود المتزوجين بأجانب يرسي دعائم نظام تمييزي على أساس الأصل القومي ويستهدف الفلسطينيين دون غيرهم.

دال – الأزمة الإنسانية

٤٤ – يعيش في الأراضي الفلسطينية المحتلة ٣,٨ ملايين نسمة (٢,٤ مليون في الضفة الغربية و ١,٤ مليون في قطاع غزة). حوالي ٤٢ في المائة من السكان (١,٦ مليون) مسجلون كلاجئين وثمة زيادة طبيعية في السكان قدرها ٣,٥ في المائة.

٤٥ – ووجهت تقارير سابقة الانتباه إلى الأزمة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة التي أسفر عنها الاحتلال وبناء الجدار. فقد بلغت نسبة البطالة ٢٥ في المائة (٣٤ في المائة في غزة

و ٢٣ في المائة في الضفة الغربية) في الربع الأخير من عام ٢٠٠٤ وهو ما يعادل ٠٠٠ ٩٣ عاطل في غزة و ٠٠٠ ١٣٣ في الضفة الغربية. ويُعد الحرمان من فرص الحصول على وظائف في إسرائيل سببا أساسيا من أسباب البطالة. ويعيش ما يقرب من نصف عدد السكان أي ١,٨ مليون نسمة تحت الخط الرسمي للفقر البالغ ٢,١٠ دولار أمريكي يوميا. وتقدر نسبة الفقر المدقع، وهو العجز عن تحمل أساسيات البقاء على قيد الحياة، بـ ١٦ في المائة. ويرتفع معدل الفقر في غزة (٦٥ في المائة) عنه في الضفة الغربية (٣٨ في المائة). والفقر وليد البطالة المتزايد، وعمليات إغلاق الحدود، وفقدان الممتلكات نتيجة هدم قوات الدفاع الإسرائيلية المنازل، ومصادرة الأراضي وتسويتها. وانخفضت الدخول الناتجة عن الزراعة انخفاضا كبيرا بسبب تدمير المناطق الزراعية وعزل الجدار الأراضي والآبار خلف أسواره.

٤٦ - وحدَّ نظام الإغلاق من القدرة على الوصول إلى الخدمات الصحية والتعليمية. وانخفض معدل توفير الخدمات الصحية انخفاضا ملحوظا نتيجة القيود المفروضة على الوصول إليها. وتردت نوعية التعليم لاضطرار المدارس إلى تخفيض ساعات الدراسة ومواءمتها مع أوقات فتح بوابة الجدار. وعلاوة على ذلك، يضطر الأطفال إلى الانقطاع عن الدراسة إما للمساعدة في تعويض دخل الأسرة المتناقص أو لأن الآباء لم يعد في وسعهم إرسالهم إلى المدرسة.

٤٧ - ويعاني الفلسطينيون صعوبات شديدة في الحصول على المياه الصالحة للشرب. فقد أدت التوغلات المتكررة التي تقوم بها قوات الدفاع الإسرائيلية إلى تدمير البنية التحتية للمياه والمرافق الصحية. إضافة إلى ذلك، حالت القيود المفروضة على حرية التنقل دون وصول الفلسطينيين إلى الإمدادات من المياه.

٤٨ - ورغم أن قوات الدفاع الإسرائيلية قد كفت عن هدم المنازل كإجراء عقابي وأن الأشهر الستة الماضية لم تشهد عمليات واسعة النطاق لهدم المنازل لصالح ما يُسمى بالضرورة العسكرية، فثمة عجز كبير في مجال الإسكان بسبب ما هدمته قوات الدفاع من منازل في أعوام سابقة. ففي غزة لا يزال الآلاف مشردين. ولا تزال المنازل تهدم بسبب الإخفاق في الحصول على ترخيص بالبناء. ويظل هذا النوع من تدمير المنازل المعروف باسم الهدم ''الإداري'' معمولا به على نحو واسع النطاق وخاصة في القدس. وبما أنه يكاد يستحيل على الفلسطينيين الحصول على تراخيص بالبناء، تُبنى الكثير من المنازل بدونها. ويتعرض شاغلو هذه المنازل لخطر الهدم التعسفي.

هاء – الحق في بيئة نظيفة

٤٩ – الكثير من جوانب الاحتلال يُطبق في الأراضي الفلسطينية المحتلة دون اهتمام يُذكر بالبيئة. فقد تسبب الجدار في تشويه التلال والمدن في فلسطين. ويُمثل تصريف مياه المجاري من المستوطنات اليهودية في الأراضي الفلسطينية مشكلة خطيرة. والعديد من المستوطنات في الضفة الغربية لا تستخدم أي نوع من أنواع المعالجة لمياه الفضلات الناتجة عن النشاط الصناعي أو المنازل، وتجري مياه الصرف في الوديان الفلسطينية القريبة دون النظر لما لها من أثر على البيئة. إضافة إلى ذلك، يُقترح حاليا التخلص من المخلفات الصلبة الإسرائيلية في محجر أبو شوشة الواقع في منطقة نابلس. وكما ذُكر أعلاه فقد سمم المستوطنون عمدا أراض في منطقة التطواني.

ثامنا – عقوبة الإعدام والسلطة الفلسطينية

٥٠ – لا تشمل الولاية المكلف بها المقرر الخاص انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها السلطة الفلسطينية. بيد أنه قد يُعد من قبيل عدم المسؤولية من جانب مقرر خاص معني بحقوق الإنسان إغفال إعدام سجناء فلسطينيين دون ذكر. ومنذ عام ٢٠٠٢، توقفت السلطة الفلسطينية عن تنفيذ عقوبة الإعدام ولكن عام ٢٠٠٥ شهد إعدام خمسة سجناء فلسطينيين. إن درجة تحضر مجتمع ما يمكن أن تُقاس بموقفه حيال عقوبة الإعدام. ويرجو المقرر الخاص أن تكون هذه الحالات مجرد انحرافات وأن تمتنع السلطة الفلسطينية مستقبلا عن هذا النوع من أنواع العقاب.

تاسعا –الأراضي الفلسطينية المحتلة والمجتمع الدولي

٥١ – يُعد انسحاب المستوطنين من غزة حدثا مشهودا: فسينهي الاستعمار فيها ويحرر المزيد من الأراضي من أجل الفلسطينيين ويؤدي إلى رحيل قوات الدفاع الإسرائيلية عنها. وهي خطوة إيجابية جديرة بالترحيب. بيد أن غزة سوف تظل تحت السيطرة وإن لم تكن مستعمرة. ويرجح أن تستمر الأزمة الإنسانية في غزة حيث سيزداد التدهور الاقتصادي نتيجة السيطرة الإسرائيلية. ولا يجب السماح للانسحاب من غزة أن يحوِّل الانتباه عما يحدث في الضفة الغربية. فبناء الجدار وتوسيع المستوطنات يهددان حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير تهديدا خطيرا وينتقصان من احتمالات إقامة دولة فلسطينية. فضم الأراضي الفلسطينية قد أصبح على الأرجح أمرا واقعا بالفعل.

٥٢ – وبعد أن توصلت محكمة العدل الدولية إلى أن بناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة والنظام المقترن به مخالفان للقانون الدولي، ذهبت إلى أن الدول ملزمة بعدم الاعتراف

بالوضع غير القانوني الناتج عن بناء الجدار وبعدم تقديم أي مساعدة أو عون فيما يتعلق به. ويقتضي ذلك أن ترفض الدول الاعتراف بنظام الترخيص للوصول إلى ''المنطقة المغلقة'' أو دعمه، أو قبول السلع التي تنتجها المستوطنات الواقعة بين الجدار والخط الأخضر وهو أمر له تداعيات هامة بالنسبة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تستورد سلعا زراعية من الأراضي الإسرائيلية. فهي ملزمة بالتدقيق بعناية في منشأ هذه السلع ورفض منتجات ''المنطقة المغلقة''.

٥٣ - وذهبت محكمة العدل الدولية إلى أن إسرائيل ملزمة بالتعويض عن جميع الأضرار الناجمة عن بناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك داخل القدس الشرقية وما حولها. وتنفيذا لهذا الحكم، طلبت الجمعية العامة بموجب القرار ES-10/15 إلى الأمين العام أن ينشأ سجلا بالأضرار التي لحقت بجميع الأشخاص الطبيعيين والقانونيين الذين عانوا من جراء بناء الجدار. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ كتب الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/ES-10/294) مبينا الإطار القانوني والمؤسسي لهذا السجل. ولم تحرز هذه العملية تقدما يُذكر ويبدو أنها قد تاهت في دهاليز بيروقراطية الأمم المتحدة وهو أمر يؤسف له حيث أن محكمة العدل الدولية علقت أهمية كبيرة على إلزام إسرائيل بدفع التعويضات عن تدمير المنازل والبساتين وأشجار الزيتون والأراضي الزراعية الذي أسفر عنه بناء الجدار.

٥٤ - ومن الواضح أن مجلس الأمن غير راغب في ممارسة الضغوط على إسرائيل لتنفيذ فتوى محكمة العدل الدولية. ففي ٢١ تموز/يوليه، قرر المجلس عدم النظر في بناء الجدار والفتوى وذلك عقب إحاطة بشأن الحالة قدمها المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام، السيد ألفارو دي سوتو (انظر S/PV.5230 و Resumption 1). ويبدو أن الدول الأوروبية تشارك المجلس هذا النهج. ويُبرهن على ذلك الخبر الذي نشرته صحيفة ''هآرتس'' في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥ والذي يصف اجتماعا بين السيد شارون والرئيس شيراك كما يلي: ''قال مشاركون إسرائيليون في الاجتماع إن العلاقات الإسرائيلية - الفلسطينية ذُكرت بالكاد خلال الاجتماع. ووفقا لاتفاق مسبق تحاشى الفرنسيون المسائل المثيرة للجدل مثل البناء في مستوطنات الضفة الغربية، وموقع الجدار الفاصل، وما 'بعد فك الارتباط'''.

٥٥ - وفي القرار ES/10-15 دعت الجمعية العامة سويسرا بصفتها البلد الوديع لاتفاقيات جنيف إلى إجراء مشاورات وموافاة الجمعية العامة بتقرير بشأن عدم امتثال إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة، والنظر في استئناف عقد مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة. وأصدرت حكومة سويسرا التقرير المذكور في الفقرة ١ الذي تبينت فيه أن التأييد

الذي يحظى به عقد المؤتمر محدود بالرغم من اعتقاد معظم البلدان أن فتوى محكمة العدل الدولية توفر الإطار القانوني اللازم لمواجهة الحالة في فلسطين. واقترحت الحكومة إنشاء فريقَيْ حوار منفصلين، أحدهما مع إسرائيل والآخر مع السلطة الفلسطينية، يتبعان المجموعة الرباعية (انظر الفقرة ٥٩ من ملحق A/ES-10/304). ويدل ذلك على الثقة التي تحظى بها المجموعة الرباعية. بيد أن البيان الأخير الصادر عن المجموعة الرباعية في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ يثير التساؤلات حول ما إذا كانت هذه الثقة في محلها. ففي حين تعرب المجموعة الرباعية في بيانها عن قلقها ''بشأن النشاط الاستيطاني''، فإنها تغفل ذكر بناء الجدار وتوسيع المستوطنات (بالمقارنة بالنشاط الاستيطاني) وتشويه القدس وانتهاك حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير (وذلك بالرغم من التفكير في إقامة دولة فلسطينية). ويشير ذلك إلى أن أيا من المجموعة الرباعية أو عملية خريطة الطريق التي تلتزم بها المجموعة ليس قائما على دعائم من سيادة القانون أو احترام حقوق الإنسان. وإذا كان الأمر كذلك، فإن خريطة الطريق مهددة بتكرار أوجه القصور التي منيت بها عملية أوسلو وهي العملية التي تجاهلت هي الأخرى الاعتبارات المتصلة بحقوق الإنسان. إن الولاية المكلف بها المقرر الخاص هي الإبلاغ عن انتهاكات قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي تقع في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن المؤكد أن هذه الولاية لا بد أن يتسع نطاقها ليشمل مواقف الدول والمنظمات الدولية إزاء الحالة في هذه الأراضي. وهذا ما يدفع المقرر الخاص إلى التشكيك في النهج الذي تعتمده المجموعة الرباعية.

٥٦ - إن الأمم المتحدة تجد نفسها في وضع بالغ الصعوبة. فهي من ناحية عضو من أعضاء المجموعة الرباعية، وهي من ناحية أخرى ملزمة بالامتثال لفتوى محكمة العدل الدولية التي هي جهازها القضائي. وبالرغم من كون هذه الفتوى استشارية بالنسبة للدول، فإنها انعكاس صائب للقانون الذي يحكم بناء الجدار ويمكن وصفها بأنها قانون الأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك، ذهبت المحكمة إلى أن ''على الأمم المتحدة، ولا سيما الجمعية العامة ومجلس الأمن، دراسة ما يتعين القيام به من إجراءات أخرى لوضع نهاية للوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار والنظام المقترن به وذلك مع المراعاة الواجبة لهذه الفتوى'' (A/ES-10/273، الفقرة ١٦٠ من الفتوى). ويشير ذلك بوضوح إلى أن الأمم المتحدة ملزمة قانونا باتخاذ إجراء لإنهاء عملية بناء الجدار وهو ما أكدته الجمعية العامة في قرارها ES-10/15 المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

٥٧ - وتصر حكومة إسرائيل على تأجيل مفاوضات الوضع النهائي إلى أجل غير مسمى حتى تتمكن من فرض أكبر قدر ممكن من الحقائق على أرض الواقع قبل بدء هذه

المفاوضات. وينبغي أن يتنبه المجتمع الدولي إلى هذه الحقيقة الجلية وأن يبذل قصارى جهده لكفالة بدء المفاوضات دون تأخير. فلن يتسنى إيجاد مناخ يبعث على الأمل في احترام حقوق الإنسان إلا بالتوصل إلى حل لهذا الصراع ينهي الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة؛ ويوقف بناء الجدار وتوسيع المستوطنات ونزع الطابع الفلسطيني عن القدس.